Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

لما رواه أبو داود أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أُبى بن كعب وكان يصلى لهم عشرين ليلة ولا يقنت إلا فى النصف الباقى من رمضان.

ويجوز القنوت قبل الركوع بعد الفراغ من القراءة، ويجوز كذلك بعد الرفع من الركوع.

فعن حميد، قال: سألت أنسًا عن القنوت قبل الركوع أو بعد الركوع؟ فقال : كنا نفعل قبل وبعد.

(رواه ابن ماجه، ومحمد بن نصر، قال الحافظ فى الفتح: إسناده قوى).

وإذا قنت قبل الركوع كبر رافعًا يديه بعد الفراغ من القراءة وكبر كذلك بعد الفراغ من القنوت: روى ذلك عن بعض الصحابة، وبعض العلماء استحب رفع يديه عند القنوت، وبعضهم لم يستحب ذلك.

* * *

الدعاء بعده

ويستحب أن يقول المصلى بعد السلام من الوتر ماورد فى نص الحديث الآتى:

* عن أبى بن كعب، قال: كان رسول اللّه ﷺ يقرأ فى الوتر بـ ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى**﴾ و ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ و ﴿**قل هو اللّه أحد**﴾، فإذا سلم، قال «**سبحان الملك القدوس، ثلاث مرات يمد بها صوته فى الثالثة ويرفع**»

وهذا لفظ النسائى، زاد الدارقطنى، ويقول: «**رب الملائكة والروح**» ثم يدعو بما رواه أحمد وأصحاب السنن:

عن على أن النبى ﷺ كان يقول فى آخر وتره: «**اللّهم إنى أعوذ برضاك**